

الملاحق

ملحق رقم (١)

جيش الدفاع الإسرائيلي في المحكمة العسكرية بغزة في مقرها بغزة مركبة

في المحكمة بين النائب العسكري -يتهم-

-ضد-

١- أحمد اسماعيل حسن ياسين مواليد ١٩٣٦م - هوية ٩٦٧٤٥٦٨١٤ - غزة الزيتون

٢- عبد الرحمن عبد الرحيم عبد الرحمن تموز مواليد ١٩٤٥م - هوية ٩٥٦٢٤٧٤١٥ - معسكر جباليا.

٣- محمد عبد الهادي عبد الرحمن محمد شهاب مواليد ١٩٥٦م - هوية ٩٣٥٢٠٥١٧٩ - جباليا.

٤- محمد أحمد خليل أبو سمرة مواليد ١٩٥٤م - هوية ٩٧٤٨٦٥٦٥ - جباليا.

٥- محمد عرب رمضان مهره مواليد ١٩٥٤م - هوية ٩٤٦٦٥٦٥٣ - جباليا.

٦- نايف سليمان حسن جيلوي مواليد ١٩٥٥م - هوية ٩٢١٦٣٣٤٢ - نصيرات.

المتهمون معتقلون من تاريخ:

شهر ١ - ٨٤/٢/١٥، شهر ٢ - ٨٤/٦/٢٠

شهر ٣ - ٨٤/٦/٢٢، شهر ٤ - ٨٤/٦/٢٢

شهر ٥ - ٨٤/٦/٢١، شهر ٦ - ٨٤/٦/٢٤

لائحة الاتهام

المتهمون المذكورين متهمون بالمخالف الآتية:

البند الأول: (ضد المتهمون ١، ٢، ٣، ٤، ٥)

ماهية المخالفة: عضوية في منظمة غير مشروعة، مخالفة حسب النظام ٨٥ (١) (أ) لأنظمة الدفاع (ساعة الطوارئ) ١٩٤٥م.

تفاصيل المخالفة: المتهمون المذكورين في المنطقة في تواريخ غير معلومة في سنة ١٩٨٣م أو ما يقارب ذلك كانوا أعضاء في منظمة غير مشروعة أما المتهم (١) فقد أقام منظمة إسلامية متطرفة ووضعت لها هدف وهو القضاء على دولة إسرائيل باستعمال القوة والعنف وإقامة مكانها دولة دينية مسلمة.

البند الثاني: (ضد المتهمون ١، ٢، ٣، ٤، ٦)

ماهية المخالفة: تنفيذ جرم، مخالفة حسب المادة ٢٢ للأمر بشأن قواعد المسؤولية من المخالفة (قطاع غزة وشمال سيناء) (نمرة ١٦٢) ١٩٦٨م والمادة ٥٣ (أ) (١) للأمر بشأن تعليمات الأمن ١٩٧٥م.

تفاصيل المخالفة: المتهمون المذكورين في المنطقة في تواريخ غير معلومة في سنة ١٩٨٣م أو ما يقارب ذلك تأمروا بتنفيذ جرم - أي - المتهمون اتفقوا بينهم للعمل للحصول على سلاح ووسائل حربية أخرى. وقصد المتهمين كان استعمال السلاح في الوصول إلى الهدف في موضوع بند الاتهام الأول.

البند الثالث: (ضد المتهمون ١، ٢، ٣، ٤، ٥)

ماهية المخالفة: حيازة سلاح، مخالفة المادة ٥٣ (أ) (١) للأمر بشأن تعليمات الأمن ١٩٧٠م.

تفاصيل المخالفة: المتهمون المذكورون في المنطقة في بداية سنة ١٩٨٣م أو ما يقارب ذلك حازوا على سلاح بدون تصريح من ضابط عسكري أو من قبله أي: - أ - المتهمون تنظموا في منظمة دينية متطرفة وهدفها إزالة دولة إسرائيل وباليهود (مثلما مفصل في موضوع بند الاتهام الأول).

ب - في الوصول إلى الهدف المذكور قرر العمل من أجل الحصول على سلاح ووسائل حربية أخرى.

ج - المتهم ١ - عمل علاقات مع يوسف العظم عضو برلمان في الأردن وهذا اقترح عليه معونة مالية.

د - المتهم ١ - أرسل رسل وبينهم أيضاً متهم ٢ - إلى يوسف العظم في الأردن وألقى على عاتق المرسلين إحضار أموال من يوسف من أجل تمويل امتلاك السلاح.

هـ - المتهم ١ - نقل إلى المتهم ٢ - في عدد من المرات مال بقيمة حوالي ١٢٠٠٠ دينار أردني. المتهم ٢ - نقل المال إلى المتهم ٣ - وهذا سلم المال إلى المتهمين ٤، ٥. و - المتهمون ٤، ٥ اشترى في الفترة بين بداية ١٩٨٤م وحتى اعتقالهم سلاح وهذا السلاح هو مسدسات من أنواع مختلفة، بندق كلاشنكوف، بندق ١٦ - M و جليل. ز - السلاح الذي امتلك مثلما فصل أعلاه في أناس مختلفين في إسرائيل وقسم بين أعضاء المنظمة، على كل امتلاك سلاح أبلغ المتهم ١ - قائد المنظمة. ح - في حوزة أعضاء المنظمة ضبطوا أسلحة ووسائل حربية حسب التفصيل الآتي:

١ - ٢٠ مسدس من أنواع مختلفة.

٢ - ١١ بندقية هجومية نوع ١٦ - M.

٣ - ٣٠ بندقية كلاشنكوف.

٤ - بندقية جليل.

٥ - رشاش كارل جوستب.

٦ - خزانات وذخيرة لكل أنواع السلاح.

٧ - قنبلة يدوية غير صالحة للاستعمال.

٨ - آلة قاذفة بازوكا منذ سنة ٦٧ غير صالحة للاستعمال.

٩ - ٥ رشاشات عوزي.

البند الرابع: (ضد المتهم ٦)

ماهية المخالفة: حيازة سلاح، مخالفة حسب المادة ٥٣ (أ) (١) لأمر بشأن تعليمات الأمن ١٩٧٠م.

تفاصيل المخالفة: المتهم المذكور في المنطقة من بداية ١٩٨٤م أو ما يقارب ذلك حاز على سلاح بدون تصريح من ضابط عسكري أي:

- أ - المتهم كان الوسيط بين المتهم ٤ وبين تجار سلاح في إسرائيل.
- ب - في صدف معينة كان المتهم يشتري السلاح من التاجر ويبيعه إلى المتهم ٤ مقابل نقود وفي صدف أخرى كان المتهم يقابل المتهم ٤ مع تجار السلاح ومع الانتهاء صفقة بيع السلاح كان المتهم يأخذ مقابل الوساطة.
- ج - الذي بهم المتهم مشترك في البيع والشراء:
- ١ - ٨ مسدسات من أنواع مختلفة.
- ٢ - ٣ رشاشات عوزي.
- ٣ - ٢ بنادق كلاشنكوف.
- ٤ - بندقية ١٦ - M.
- د - المتهم باع إلى واحد باسم نزار جبان مسدس لامم.
- هـ - المتهم أعطى نزار مسدس ٩ مم ولكن الأخير أرجعه إليه والمتهم أعطى المسدس إلى علي الحمدي (على هذا الذي أعطى المتهم المسدس).
- النبد الخامس: (ضد المتهم ٦)
- ماهية المخالفة: تنفيذ خدمة لمنظمة غير مشروعة، مخالفة حسب النظام ٨٥ (١) (ج) لأنظمة الدفاع (ساعة الطوارئ) ١٩٤٥م.
- تفاصيل المخالفة: المتهم في المنطقة في تواريخ مختلفة وغير معروفة في سنة ١٩٨٤م نفذ خدمة لمنظمة غير مشروعة أي المتهم اشترى وكان وسيط في شراء أسلحة من أنواع مختلفة للمنظمة الدينية المتطرفة (موضوع بند الاتهام الأول) الكل مثلما مفصل في الفروع الصغيرة (أ) - (ج) لبند الاتهام الرابع.
- النبد السادس: (ضد المتهم ٦)
- ماهية المخالفة: الاتجار في مخدر خطير، مخالفة حسب المادة ٤ (أ) لأمر بشأن المخدرات الخطرة (قطاع غزة) (نمرة ٤٣٧) ١٩٧٢م.
- تفاصيل المخالفة: المتهم في المنطقة في تاريخ غير معلوم في سنة ١٩٨٤م أو ما يقارب ذلك تاجر بالمخدرات الخطرة أي المتهم باع إلى عودة أبو شادي ٧ كغم حشيش مقابل مبلغ قدره ٧٤٠ دولار.

تاريخ ٨٤/٨/١٥
ملازم كيل كوشوني
نائب عسكري

لائحة شهود النيابة:

- ١ - ملازم أ - حسون لواء غزة (مدون إفادات + تقارير إشارة).
- ٢ - ٢٣١٤٤ م - أ البرت صباغ لواء غزة (مدون افادات + تقارير إشارة).
- ٣ - ٥٧١٢١ شبطي حاييم بوطبول لواء غزة (مدون افادات).
- ٤ - محاضر تمديد توقيف ضد كل المتهمين.
- ٥ - م - أ رامي نحر - مركز غزة (تقارير إشارة).
- ٦ - ٥٤٩١ مساعد موطني عاشور لواء غزة (تقارير إشارة + تصوير).
- ٧ - ٥٣٧٨٩ مساعد شالوم المليح لواء غزة (تصوير).
- ٨ - رأي خبير - رينشارل بطلوك (عدم التبليغ).

ملحق رقم (٢)

المحكمة العسكرية في جلستها المنعقدة في غزة -

مركبة بين المدعي العسكري والمتهم

١ - أحمد اسماعيل حسن ياسين، مواليد سنة ١٩٣٦م غزة الزيتون معتقل منذ

١٨/٥/١٩٨٩م.

اللائحة

إن المتهم المذكور أعلاه متهم بالتهمة الآتية:

البند الأول: العضوية

التفاصيل: أن المتهم في المنطقة ومنذ بداية سنة ١٩٨٢م، أو ما يقارب لذلك

التاريخ كان عضواً في تنظيم غير مسموع به أي أنه: -

"أ" منذ بداية سنة ١٩٨٧م كان عضواً في منظمة المجد والتي أهدافها هي: -

١ - جمع المعلومات الآتية عن العملاء والمنحليين وضربهم والمساس بممتلكاتهم.

٢ - المس بهؤلاء الناس.

٣ - توزيع المنشورات.

إن أعضاء المنظمة هؤلاء اتهموا بجمع المعلومات كالوصوف أعلاه، والتي

تجمعت لدى المسؤولين عن المنظمة بواسطة رسائل كانت تصل إلى نقاط مينة

متفرقة في مساجد متفرقة بأنحاء القطاع، وحرقوا دكاكين تابعة لهؤلاء وضربوا

واختطفوا وقتلوا أمثال هؤلاء المذكورين أعلاه.

"ب" منذ سنة ١٩٨٢م كان عضواً في المجاهدين الفلسطينيين، والذين كان

هدفه الانتظام في خلايا جمع المعلومات والعبور بتمرينات عسكرية هادفة

للمس بجنود الجيش ومواجهة السلطات الإسرائيلية والجيش، وقد نفذ أعضاء

التنظيم تدريبات عسكرية ونفذوا عمليات ضد قوى الأمن بوسائل عسكرية

كانت بحوزتهم.

"ج" منذ بداية شهر ديسمبر سنة ١٩٨٧م كان عضواً في المقاومة الإسلامية والتي أهدافها هي:-

١- تحرير الأرض المغتصبة وإعادتها للإسلام.

٢- مقاومة العدو الصهيوني.

٣- معارضة كلية للسلام.

٤- واجب الجهاد المقدس.

٥- هي جيش لخدمة كل من يتبنى الإسلام.

٦- المشاركة في فعاليات الانتفاضة.

وقد عملت الحركة من خلال المساجد في أرجاء القطاع حيث الاتصال بين أعضائها يكون بواسطة الرسائل السرية والنقاط الميثة، وقد عملت الحركة في ٣ أجنحة:-

أ- الأمني: جمع المعلومات حول أحداث الانتفاضة - وعن الجواسيس والمنحليين - والمس بهم وبممتلكاتهم - التنسيق بين الأقسام وطبع وتوزيع المناشير، وكتابة الشعارات المعادية.

ب - الجناح العسكري: وهو وريث المجاهدين الفلسطينيين والذي عمل كجناح مستقبل وهدفه تدريب الأعضاء على الوسائل القتالية المحلية والسلاح والقيام بعمليات ضد الجيش وقوات الأمن.

ج - القسم الذين يهتم بأحداث الانتفاضة: الاخلال، الحواجز، رمي الحجارة، كتابة شعارات، ومنع العمال من العمل... الخ.

البند الثاني: القيادة

التفاصيل: المتهم المذكور أعلاه في المنطقة، وخلال عضويته في التنظيمات الثلاث، فقد كان له دوراً قيادياً فيها، حيث أن المتهم انشأ وبادر ووقف على رأس تنظيمات المجد والمجاهدين وحركة حماس.

وأن المتهم في إطار مهمته رسم خطوط التنظيمات وحدد منهجها، وكذلك زودها بالنقود، وقد قام المتهم بتوجيه العناصر وتلقى منهم التقارير على كل

نشاط، وكان قادة المناطق يأخذوا مصادقته على كل عمل.

البند الثالث: تقديم خدمات

التفاصيل: المتهم المذكور أعلاه في المنطقة في سنة ١٩٨٦م أو ما يقارب لذلك وسوية مع آخرين فقد قدم خدمات لتنظيم معادٍ حيث توجه إلى يحيى السنوار وخالد الهندي وسوية معهم أنشأ منظمة المجد وحدد أهدافها وقد عين المتهم يحيى قائداً للمنظمة في جنوب القطاع، وخالد مسؤولاً عن المنطقة الشمالية وقد نفذ المتهم للمنظمة وفي إطارها الخدمات التالية:

١ - صادق على واشترك في تنظيم روحي مشتهى الذي عين قائداً لمنطقة غزة وشمال القطاع.

٢ - نظم في نهاية سنة ١٩٨٧م فايز عبد العال، وكذلك أقنع يحيى بأن لا يترك المنظمة.

٣ - وزع على يحيى وروحي ١٠٠ دينار كل شهر وذلك للانفاق على نشاطاتهم، ووجههم بكيفية تجنيد عناصر، وقد تلقى منهم تقارير عن المعلومات التي يريدها وكذلك صادق معهم على العمل ضد أولئك الذين تجمعت عنهم معلومات وتجنيد عناصر أخرى.

٤ - وفي منتصف سنة ١٩٨٧م قام بتجنيد إبراهيم خضر لصالح التنظيم ووضعه تحت مسؤولية روحي.

٥ - وقد أمر خالد المذكور أعلاه أن ينظم عناصر وأن يعد التقارير التي تصل إليه ليستطيع أن يقرأها وقد قام خالد بنقل التقارير إليه قام بقراءتها.

٦ - وفي نهاية سنة ١٩٨٧م أمر سلامة الصفدي بأن يقدم لروحي شخصاً ليعمل معه في المنظمة وسلامة هذا عرفه على سمعان عطا الله.

البند الرابع: تقديم خدمات

التفاصيل: أن المتهم المذكور في المنطقة ومنذ بداية سنة ١٩٨٢م أو ما يقارب ذلك قدم خدمات لتنظيم ممنوع أي أنه أسس سنة ١٩٨٢م تنظيم المجاهدين الفلسطينيين وفي سنة ١٩٨٧م وسوية مع صلاح شحادة أعاد بناءه وقدم له

الخدمات التالية:

١- أمر صلاح المذكور بأن ينظم لصفوف التنظيم محمد شراخه وأيضاً أرسل له رسالة طلب منه أن يلتحق بالتنظيم وأمره إذا وافق على ذلك أن يضع علامة على إشارة قف بجانب بيته ويترك رسالة جوابية في النقطة ٤٦ الموجودة بالقرب من إشارة المرور ومحمد هذا التحق بالتنظيم وقد عين المتهم صلاح مسؤولاً عنه وقد قدم صلاح تقارير نشاطاته وعن إقامة مجموعة عسكرية في جباليا وبيت حانون.

٢- إن المتهم بعد تلقيه التقارير السابقة طلب من صلاح أن يبدأ في عمله ضد الجيش في كل مكان يستطيع.

٣- تلقى المتهم تقريراً من صلاح بأن أعضاء التنظيم نفذوا عمليات ضد الجيش بواسطة عبوات ناسفة وأن محمد شراخه وزملائه قد أطلقوا النار على يهودي الذي كان يحفر بئراً مائياً في غزة.

٤- في سنة ١٩٨٨م صادق على تعيين حسن المقادمة عضواً في التنظيم ومسؤولاً عن منطقة البريج.

٥- في شهر أغسطس ١٩٨٨م عند اعتقال صلاح وزملائه نظم حسن العويضي وأعطاه الرقم السري (٣) وعز الدين المصري وعينه مسؤولاً عن خانيونس وأعطاه رقم (١) ومحمد العيان وأعطاه الرقم (٥) ونزار عوض الله الذي عينه مسؤولاً بدلاً من صلاح وقد أخبر نزار أنه إذا احتاج إلى نقود لتغطية نشاطاته عليه أن يتوجه إلى موسى أبو حسين أمين الصندوق وأيضاً فإن المتهم أعطى شراخه الرقم (١٠١).

٦- أبلغ المتهم نزار بأنه نظم عناصر وأعطاه الأرقام السرية لهم وطلب منه الاتصال به عن طريق رسائل لنقاط مينة حسب الأرقام السرية.

٧- في شهر مارس ١٩٨٩م أخبر نزار المتهم بأنه أجرى اتصال مع الشراخه وأنهم اختطفوا جندي إسرائيلي وقتلوه وأخذوا سلاحه ووثائقه ويريدون الإعلان عن ذلك ولكن المتهم أمر نزار بأن لا يعلنوا أي شيء عن الاختطاف خوفاً من اكتشاف

المنفذين وكذلك عارض البدء في مفاوضات مع السلطة تهدف إلى إطلاق سراح مساجين.

٨ - في نهاية ١٩٨٧م وسوياً مع صلاح نظم عيسى النشار وطلب منه تنظيم آخرين.

٩ - في أثناء سنة ١٩٨٧م طلب من صلاح أن ينظم محمد نصار عندما أبدى رغبته في العمل العسكري وأن عنده رشاش كارلو ومسدس وقام صلاح بتنظيمه وبعد ذلك سوياً مع آخر خطف محمد المذكور وقتل الجنديين سبارتوس وايلان سعدون.

١٠ - وفي شهر فبراير ١٩٨٩م أرسل صفوت النونو إلى نزار وهذا أعطاه ألف دينار وفي شهر مارس أعطى صفوت نزار ٢٠ ألف دولار ومنها سلم نزار أكثر من الفين دولار لعز الدين المذكور.

١١ - في موعد غير معلوم طلب من نزار أن ينظم مروان عيسى وقام نزار بتنظيم مروان وأمره بتكوين مجموعة عسكرية وذلك بواسطة رسالة.

١٢ - وصل للمتهم في شهر إبريل ١٩٨٩م محمد الخضري كبعوث من بشير الزميلي من عمان وطلب منه أن يرسل أسماء مسؤولي الجناح العسكري في غزة ونابلس والخليل وذلك كي يملأوا بتدريبات عسكرية وقد سأل المتهم نزار إن كان يعرف المسؤولين المذكورين وطلب منه الاتصال بهم.

البند الخامس: تقديم خدمات

التفاصيل: المتهم المذكور في المنطقة ومنذ بداية شهر ١٢/١٩٨٧م أو ما يقارب ذلك قدم خدمات لتنظيم غير مشروع كالتالي:

١ - في شهر ١٢/١٩٨٧م قرر أن ينشئ حركة حماس في المنطقة للعمل ضد الاحتلال الإسرائيلي والاشتراك في مسيرة الانتفاضة وقد دعا المتهم لبيته (٦) أعضاء وأثناء الاجتماع تقرر إقامة حماس حيث تشترك في إطار الانتفاضة كي تكسب قلوب الناس وقد جند المتهم في هذا الاجتماع ستة لصفوف حماس وعين كل منهم ليكون مسؤولاً عن منطقته وطلب منهم تجنيد آخرين.

٢- في كل شهر كان يعقد اجتماع لحضور قادة المناطق في بيته وبيوت أخرى وكان يتلقى خلالها التقارير ويخطط مع الآخرين طرق العمل وقد عقدت عشر اجتماعات من هذا القبيل حتى شهر ٨/١٩٨٨م وقد صرح المتهم عن رأيه في تلك الاجتماعات بأنه يجب استخدام السلاح في الانتفاضة واقترح إقامة لجان ضاربة تكون مسؤولة عن إغلاق المحلات ومنع العمال بالقوة وتوزيع المناشير ورمي الحجارة على الجنود وإقامة حواجز أيضاً وأيضاً طلب من المغني كات ستيفنس (يوسف اسلام) والذي حضر أحد الاجتماعات أن يجند نقوداً من أجلس مسلمي فلسطين.

٣- وقد أمر المتهم خضر محجز بأن يبني صناديق بريد في جدران المساجد في جباليا تستخدم لنقل الرسائل التابعة لحماس.

٤- في شهر إبريل ١٩٨٨م عين خالد الهندي مسؤولاً عن توزيع المنشورات في القطاع وكذلك نظم خالد وفايز عبد العال في صفوف حماس من أجل مساعدة خالد المذكورة أعلاه.

٦- تلقى حتى شهر أغسطس ١٩٨٨م من مصادر مختلفة نصف مليون دولار ونقلها إلى موسى أبو حسين مسؤول خزانة حماس وصفوت النونو وكذلك نقل المتهم نقود لقادة المناطق من أجل تغطية النفقات وتوزيعها على أسر المحتاجين والمصابين في الانتفاضة وذلك من أجل تحبيب حماس إلى قلوب الناس وكذلك المتهم أقام لجنة مالية من أجل وضع قاعدة اقتصادية لنشاطات حماس.

٧- لقد توجه إلى المتهم في شهر مايو ١٩٨٩م خالد حرز الله وأخبره بأنه أحضر من عمان مبلغاً وقدره ٥٢ ألف دولار، وأن المتهم أرسل إليه سلامة الصفدي وأمره أن يأخذ النقود ويوزعها بين مسؤولي المناطق، وإخبار موسى أبو حسين بذلك.

٨- وكذلك فإن المتهم قد سلم نزار عوض الله في مناسبات متفرقة ١٩ ألف دولار وأيضاً ٥٥ ألف دولار، وبناء على أوامره هو سلمت النقود لاسماعيل أبو شنب.

٩- وفي شهر ١٢/٨٩ سلم ما يقارب من ٢٥ ألف دينار لصفوت النونو وأمره أن

يسلمها للشخص الذي يحضر إليه ويطلبها وأيضاً فإن صفوت هذا قد أعطى النقود لفايز عبد العال ونزار عوض الله.

١٠- وفي شهر يناير ٨٨ جند لصفوف حماس طلال قويدر وأعطاه ٢٠٠ شيكل جديد وأمره أن ينظم عناصر جديدة للتنظيم.

١١- وفي شهر يناير ٨٨ اجتمع المتهم مع جميل حمامي عضو الإخوان المسلمين في الضفة الغربية وعرض عليه أن يشكل تنظيم حماس في الضفة وأيضاً ساعده في ذلك كما هو مفصل.

١٢- اعتاد المتهم أن يجري اتصالاً مع قادة حماس بواسطة رسائل ومبعوثين والتي كانت توضع هذه الرسائل في صناديق التبرعات في المساجد ومع الضفة الغربية بواسطة جميل حمامي، وقد اعتاد المتهم أن يتصل بجميل حمامي وطلب منه أن يرسل إلى عمان بواسطة (فاكسميلي) طلبات للنقود من أجل نشاطات حماس، وكذلك اتصل المتهم عدة مرات لهذا الغرض بمنير العشي في لندن لينقل طلباته هذه لرؤساء التنظيم في عمان.

١٣- المتهم اعطا رؤساء حماس أرقاماً سرية حتى إذا اعتقل أحدهم لا يعرف من معه.

١٤- في شهر سبتمبر ١٩٨٨م وفي وقت اعتقال قادة حماس في المناطق ونشطاء آخرين فقد توجه اسماعيل أبو شنب وطلب منه أن ينشأ جهاز حماس من جديد، وقد طلب المتهم من اسماعيل أن يتصل بعدة شخصيات ويطلب منهم أن يكونوا مسؤولين عن نشاط التنظيم في أماكن سكنهم، وذلك مكان زملائهم الذين اعتقلوا، وكذلك فإن اسماعيل قد نظم سلامة الصفدي (مسؤول منطقة غزة) وعوني أبو سيف مسؤول خانيونس، إبراهيم أبو مر مسؤول منطقة رفح، حسن المزين - المعسكرات الوسطى، فرج الغول الشاطيء، اسماعيل أشقر جباليا، وقد حضر المتهم عدة لقاءات للقيادة الجديدة لحماس، وفيها تم تقسيم القطاع إلى سبعة مناطق حيث رأس كل واحد من الحاضرين منطقة منها، وكذلك التنسيق ونقل المعلومات من منطقته وكذلك فإن المتهم قد تلقى تقاريراً

عن تلك الجلسات التي لم يحضرها، وبارك قرارات هؤلاء القادة وكذلك فإن القيادة من خلال هذه الجلسات قررت تقسيم النشاط إلى جهازين "أمني" بتشغيل المعلومات عن العملاء والذين يتعدون على الاسلام والثاني في فعاليات الانتفاضة.

١٥ - وكذلك فإن المتهم قد تلقى تقاريراً من اسماعيل أبو شنب عن اتصالاته مع الشيخ عبد الله عضو التنظيم في القدس، وذلك من أجل تنسيق النشاط في القطاع والضفة الغربية.

١٦ - إن المتهم في شهر يوليو ٨٨ أمر جميل حمامي أن يجتمع مع فيصل الحسيني ويطلب منه أن يعتذر عن البيان الذي أصدرته القيادة الموحدة والذي ظهر فيه اتهامات تجاه حركة حماس، وكذلك فإن المتهم قد استلم من حمامي الفين ليرة استرليني والتي أعطيت له من كات ستيفنس، (٧) آلاف دينار تلقاها جميل حمامي من الكويت من أجل دعم نشاطات حماس وقد أمره المتهم بأن يعطي النقود لخالد.

البند السادس: التسبب بالموت عمداً

التفاصيل: المتهم في المنطقة ومنذ بداية ١٩٨٧ أو ما يقارب ذلك سوية مع آخرين تسبب في موت شخص كالتالي:

١ - توجه يحيى السنوار وروحي مشتهى للمتهم وقال له: بأن وبعد اجتماع معلومات كثيرة عندهم بالطريقة المذكورة أعلاه، فإنهم يريدون أن يتخذوا خطوات عملية لوقف أعمال الخيانة وقد اقترح الاثنان أن يحققا مع كل مشبوه بالعمالة، وقد أعطاهم المتهم (فتوة) بأن كل من يعترف بعماله مع السلطات عليهم أن يصفوه حسب تعاليم الإسلام.

٢ - وقد أخبر المتهم الاثنان بأن × × × × × × × هو عميل للسلطة، وهو مصور ويبيع أشرطة جنسية، ويعمل في الزنا ويأخذ الفتيات إلى دكانه ويقوم هو وآخرين بأعمال جنسية معهم، وقد أبدى الاثنان رغبتهم في قتل × × × × × × × هذا، ولكن المتهم قال لهم: بأن لا يقتل حتى يثبت ما نسب إليه.

٣- وقد اتفق الثلاثة فيما بينهم أن يختطف ××××× ويحقق معه حول الاتهامات السابقة وإذا ثبت ذلك يتم تصفيته.

٤- وقد اشرك روجي ويحيى بعد ذلك توفيق أبو نعيم معهم وطاردوا ×××× أربعة أيام.

٥- وفي أحد الأيام الساعة ٢٢ عندما كان ×××× وحده في الشارع اقترب إليه روجي ويحيى وتوفيق وعندما كانوا ملثمين اختطفوه وأدخلوه السيارة الثابتة ليحيى وكان يقودها روجي وأخذوه إلى البيارة التي يسكن فيها توفيق، وهناك بدأوا يحققون معه بخصوص التهم المنسوبة إليه، ومن خلال الضرب.

٦- التحقيق مع ×××× استمر ثلاثة أيام بينما كان يحيى وروجي يسجلان التحقيق وكذلك كتبوا تقريراً كتابياً، وقد اعترف ×××× خلال التحقيق أنه يتعامل بالزنا مع فتيات كثيرات وكذلك تعامل مع السلطة.

٧- وأثناء التحقيق قدم روجي للمتهم واسمعه تسجيلاً من التحقيق ××× وأراه التقرير وقال له بأنهم حققوا مع ×××× وهم غير ملثمين، ولذلك فلا يمكن إفلاته (وقد بقي التسجيل والكراس عند الشيخ التي أعطاها بعد ذلك لسلامة الصفدي).

٨- المتهم -بناء على ذلك كله - أعطى روجي فتوى بأن يقتلوا ×××× فعاد روجي إلى البيارة وعند أخذ روجي ويحيى أخذاً ××× إلى المقبرة وأدخلوه إلى الفسقية وقام يحيى بخنقه بواسطة كوفية حتى خرجت الروح، وغطاه بأغطية وقفل القبر، وبعد العملية أبلغ الاثنين الأمر للمتهم.

البند السابع: الموت العمد

التفاصيل: ١- المتهم المذكور في المنطقة وفي تاريخ غير محدد، أعطى يحيى السنوار وروجي مشتهى فتوة تقول: بأن كل شخص يتم التحقيق معه حول التعامل أو الزنا ويعترف يتم قتله حسب أعراف الإسلام.

٢- استناداً على هذه الفتوى خرج يحيى السنوار وروجي مشتهى وتوفيق أبو نعيم واختطفوا ××××× الذي اتهم بالتعامل مع السلطة وتصوير الأفلام

الجنسية، وقد حقق مع × × × × من قبلهم لمدة يومين ومن خلال ضربه وفي النهاية اعترف بأنه متورط في أعمال زنا وأنه تعامل مع السلطة.

٣- بعد اعترافه أعطى روجي ويحيى × × × حبوب منومة وأخذوه بالسيارة إلى منطقة الشيخ عجلين وهناك قام يحيى بخنقه بواسطة كوفية.

البند الثامن: التسبب في الموت العمد

التفاصيل: المتهم المذكور أعلاه وبعد شهر من الأحداث المذكورة في البند السابع أو ما يقارب لذلك وسوية مع آخرين كان شريكاً في التسبب في موت آخر عن قصد كالتالي:-

أ- أن المتهم كما هو مذكور أعطى روجي ويحيى الفتوى السابقة، وذلك بعد أن تم الاتفاق على طريقة الاختطاف والتحقيق معه.

ب- اعتماداً على هذه الفتوى فقد تعقب الثلاثة: يحيى وروجي وتوفيق تعقبوا: × × × × × المتهم بالعمالة وفي أحد الأيام في ساعات المساء، كان موجوداً وحده في الشارع، وقد اختطفوه، وأحضره للبيارة، وهناك حقق معه يحيى وتوفيق من خلال ضربه وخنقه وتوجيه اللكمات إلى بطنه وضربه بعصا، ومن الضرب مات × × × × × هذا، وقام يحيى وروجي بأخذ جثته إلى منطقة الشيخ رضوان وهناك وجدوا مكاناً لدفنه.

البند التاسع: القتل

التفاصيل: المتهم المذكور في المنطقة وبعد عدة أيام مما حدث في البند الثامن وسوية مع آخرين تسبب عن عمد أو بواسطة الإهمال في موت آخر أي أنه:

١- أن المتهم كما هو مبين أعلاه قد اتفق مع روجي ويحيى على التحقيق مع العملاء أو من يعملون في الزنا، وأعطاهم فتوى بذلك.

٢- بناء على هذه الفتوى فقد تعقب الاثنان سوية مع توفيق أبو نعيم × × × × × والذي متهم بالتعامل مع السلطة وفي إحدى الأمسيات بينما كان يحيى يمسك مسدس بيده، فقد هدد × × × × هذا كي يدخله في سيارتهم، ولكن × × × × × عارض، وخلال ذلك خرجت طلقة من المسدس وأصابت رأس × × × × ×

وتسبب في موته، فقام الاثنان بإلقاء جثته.

البند العاشر: حيازة أسلحة

التفاصيل: المتهم المذكور في المنطقة سنة ١٩٨٧م كان مشتركاً في حيازة أسلحة وذخيرة بدون تصريح أي أن:

أ" ١- توجه إلى المتهم سنة ١٩٨٤م الدكتور إبراهيم الملح وقال له بأنه وضع نقطة ميتة عند الشيخ عجلين في كيس فيه بنادق ومسدسات ووصف له مكانها بدقة.

٢- وقام المتهم مع صلاح شحادة سنة ١٩٨٧م وقررا نقل السلاح إلى مخبأ جديد وكتبوا رسالة إلى يحيى السنوار وروحي مشتهى وفيها وصفوا مكان السلاح وطلبوا نقله إلى بيارة توفيق أبو نعيم.

٣- روعي ويحيى فعلوا كما طلب منهم ونقلوا السلاح للبيارة وخبأها أبو نعيم عنده.

٤- وكانت الأسلحة تحتوي على:

- | | | |
|------------------------|-------------------------|-----------------|
| ١- بندقية ام ١٦ | ٢- بندقية ام ١٦ | ٣- بندقية ام ١٦ |
| ٤- مخازن لبندقية ام ١٦ | ٥- بندقية هجومية جليلون | |
| ٦- مدفع كارلو غستاف | ٧- مدفع رشاش عوزي | |
| ٨- مدفع رشاش عوزي | ٩- مدفع رشاش عوزي | |
| ١٠- ٣ مخازن للعوزي | ١١- مسدس P.N | |
| ١٢- مسدس بركة | ١٣- مسدس بركة | |
| ١٤- مسدس وولتر | ١٥- مسدس ٧,٦٥مم | |

كل هذه الأسلحة قد سلمت خلال التحقيق مع توفيق وأبو نعيم داخل أثناء بلاستيك داخل بئر عمقه ٧٠ سم.

ب" ١- في نفس الفترة طلب يحيى وروحي من المتهم أسلحة لغرض نشاطهم في منظمة المجد وقد أمر المتهم سلامة الصفدي بأن يضع مسدسين في نقطة ميتة في منطقة الشيخ عجلين وفي المقابل طلب من صلاح شحادة أن

يكتب ليحيى السنوار وروحي وصفاً للنقطة الميتة وبعد كتابة الرسالة فإن يحيى أخذ من النقطة الميتة مسدس حلوان ٩م، ومسدس آخر من نوع مجهول، الأول كان به مخزن وذخيرة سلمه لتوفيق بعد أن قتل به حسين الزير وأما الثاني مع ذخيرة فقد سلمه روجي لفايز عبد العال.

٢- في بداية سنة ١٩٨٨م توجه فايز هذا إلى المتهم وقال له عن المسدس الذي تسلمه، وهذا طلب منه أن يحتفظ به عنده، وفي شهر سبتمبر طلب المتهم من فايز أن يأخذ المسدس ويضعه في نقطة ميتة تحت هيكل سيارة بالقرب من بيت حسن العريض، والمتهم قد فعل ذلك بعد أن اتصل به حسن وطلب منه سلاح، وقد أخبره بأن السلاح سيكون في انتظاره في النقطة الميتة، وقام فايز بكل ذلك وأخذ حسن المسدس.

البند الحادي عشر: التحريض

التفاصيل: أن المتهم في المنطقة وبدءاً من تاريخ غير معروف سنة ١٩٨٧م وسوية مع آخرين حاول التأثير على الرأي العام في المنطقة بصورة تضر بالأمن وسلامة الجمهور كالاتي:

١- المتهم ومنذ شهر ديسمبر ١٩٨٧م وحده ومع آخرين أعضاء قيادة حماس في المناطق الأخرى بأن أصاغ منشورات حماس التي حدد فيها: تواريخ الإضرابات وإقامة الحواجز والعمل ضد قوات الجيش (ويشمل ذلك خاصة إلقاء الحجارة) وإعادة العمال وذلك من أجل توجيه الشعب ضمن نشاطات الانتفاضة، وكذلك فإن المتهم أمر أعضاء التنظيم أن يكتبوا شعارات معادية حسب ما يريد في البيانات والأعضاء ونفذوا ذلك، وقد نقل المتهم البيانات التي أصاغها إلى خالد الهندي التي نقلها للطباعة في مطبعة أكرم شلطي الذي طبع ٥ - ٧ آلاف نسخة ووزعت في أرجاء القطاع من قبل القادة الذين تسلموها من المساجد.

٢- وقد أخذ المتهم على عاتقه موضوع البيانات كله، سواء من حيث الصياغة والكتابة أو التوزيع وابتكر طريقة بموجبها ترسل رسالة للموزعين أن يعلموا فيها عن موعد وصول البيانات بدون أن يقابلوا الموزعين.

٣- وفي إحدى لقاءات حماس طلب المتهم من غازي عبد العال أن ينشر مقال في نشرة حماس، وغازي هذا كتب مقالاً والمتهم شمله في النشرة، وفي هذه الجلسة وجلسات أخرى تم الاتفاق على محتوى البيان القادم لحماس.

٤- إن المتهم في شهر يناير ١٩٨٩م قد اجتمع مع جميل حمامي، وعرض عليه المساعدة في توزيع منشورات حماس في الضفة الغربية بواسطة روجي مشتهى وفياز عبد العال قد نقل لجميل بيانات والأخير طبعها بكميات كبيرة ووزعها بين نشطاء حماس في الضفة الغربية وأيضاً بعث منها نصوصاً بواسطة جهاز فاكسميلي إلى قيادة الإخوان المسلمين في الأردن.

٥- وقد توجه إلى المتهم في شهر ديسمبر ١٩٨٨م خالد الرنتيسي، وقال له بأنه يستطيع أن يقوم بطبع منشورات في مطبعة تقام في مكان المطبعة التي ضبطت من قبل السلطة، وقد وافق المتهم وأمر خالد المذكور هذا بأن يعمل من أجل إقامة مطبعة وأيضاً قال بأنه سيرسل له شاباً مع صيغة بيان وكذلك نقوداً لنفقات الطباعة، وبعد ثلاثة أسابيع سلم نبيل الصوالحة خالد صيغة بيان و(٢٥٠) دينار، وقد اشترى خالد ماكينة طباعة وطبع بها ٥ مرات كل مرة يأخذ فيها نسخة البيان مع خالد المذكور وكل مرة يقارب من ألف بيان ووزعت في القطاع من قبل نبيل وزملائه.

٦- وقد سلم المتهم خالد الهندي نسخة لميثاق حماس، وكذلك نسخة بيان (٢٩) الذي صاغه، وخالد نقلها لتطبع في مطبعة شابط وقد طبع الميثاق والبيان واهتم خالد بالتوزيع.

البند الثاني عشر: التدريب العسكري

التفاصيل: إن المتهم المذكور منذ شهر سبتمبر ١٩٨٨م أو ما يقارب ذلك كان شريكاً في تدريبات عسكرية ممنوعة، أي أن المتهم توجه إلى حسن الصيفي وبعد أن نظمه في صفوف المجاهدين الفلسطينيين لغرض محاربة اليهود أخبره أن محمد الشراطة لديه سلاح ويستطيع أن يدرب الآخرين عليه، وأيضاً فإن المتهم أخبر حسن بأن الرقم السري لشراطه هو ١٠١، وقد اتصل حسن هو وثلاثة زملاء

له مع الشراطة، وفي أوقات متفاوتة تم تدريبهم على السلاح من قبل الشراطة مثل: كارلو غستاف وبنديقية م-١٦ وكلاشنكوف والمسدس والبنديقية.

البند الثالث عشر: التآمر

التفاصيل: إن المتهم المذكور أعلاه في أوقات متفاوتة، قد تآمر مع آخرين وارتكب مخالفة عقوبتها ٣ سنوات أو أكثر كالاتي:

١- أن المتهم عندما جند محمد عليان للمجاهدين قد علم منه أنه يستطيع صنع العبوات والمتهم أخبر عز الدين المصري بذلك، وقال له بأنه إذا احتاج لصنع عبوات من هذا القبيل للعمل ضد الجيش عليه أن يتوجه إلى محمد هذا، وقد توجه عز الدين إلى محمد بواسطة رسالة، وسأله عن المواد التي يريد لها لصنع العبوات وأيضاً ابتاع له جزء منها.

٢- توجه صلاح شحادة للمتهم في شهر أكتوبر ١٩٨٦م وقال له بأن الشراطة لديه مسدس وبنديقية كلاشنكوف ويريد العمل ضد الجيش ويريد نقود لهذا الغرض، وقد وافق المتهم على إعطاء الشراطة نقوداً وأيضاً إذا نجح فإنه يقوم بتجنيد آخرين، ولكن بعد قليل اعتقل الشراطة.

٣- ثم اتصل صلاح هذا بالمتهم في شهر يوليو ٨٨م وأخبره بأن الشراطة قد أرسل له رسالة يطلب فيها نقوداً لشراء (٥١) قنبلة يدوية وقد أعطى المتهم صلاح شحادة ٢٥٠٠ دينار وهذا نقلها للشراطة لشراء القنابل.

٤- وفي شهر مارس ١٩٨٩م أو ما يقارب ذلك، وصل المتهم رسالة وصلت من يحيى السنوار وروحي مشتهى والذين كانا معتقلين في سجن غزة، وطلب منه مساعدتهم للهرب من السجن وقد أرسل المتهم بواسطة منير المعصوبي رسالة إلى نزار عوض الله وأمره فيها أن يعطيها مساعدة ما أمكنه ذلك، وذلك بواسطة وضع سيارتين تحت تصرفهما الساعة الثالثة بالقرب من المعتقل وذلك لتأمين هربهم، وأيضاً فإن المتهم قد تلقى رسالة ثانية من الاثنين وطلب منه أن يقطع علاقاته مع الشراطة، وقد أمر المتهم نزار السابق الذكر أن يتصل بالشراطة ويخبره بوقف اتصالاته مع المتهم.

البند الرابع عشر: المس بأمن المنطقة

التفاصيل: أن المتهم المذكور أعلاه في أوقات غير معلومة قام بأعمال معناها المس بأمن المنطقة أو الإضرار بها: -

١- توجه سنة ١٩٨٤م الدكتور إبراهيم الملح للمتهم وقال له بأنه ترك وسائل عسكرية عند إبراهيم خضر، وحدد معه بأن كل من يصل إليه ويقول له (يسلم عليك القعقاع) سيعطيه سلاح كما يريد، وقد أخبر المتهم حسن الصيفي بذلك سنة ١٩٨٥م أرسل أمين خضر ليرى ما هي أحوال الوسائل العسكرية عند إبراهيم، أمين رأى السلاح والذخيرة وأخبر المتهم.

٢- وقد توجه أمين للمتهم وأخبره أن لديه كثيراً من الذخيرة الصالحة للبندقية، وذلك داخل علبة بلاستيكية كبيرة، وقد أمره المتهم بإخفائها عنده وأخبر حسن بذلك.

٣- سنة ١٩٨٣م جند في صفوف الإخوان المسلمين يحيى أبو عطا، وطلب منه أن يخبره بالأشخاص الذين يخرجون عن طريق الإسلام.

٤- أن المتهم كان على اتصال وثيق مع كثير من العناصر والتنظيمات التي كانت تحت قيادته وبواسطة المتهم نقل لهم أوامره وتسلم منهم أخباراً عن نشاطهم، ومن أجل ذلك، استخدم المتهم من بين ما استخدم منير اقطيفان، مروان عيسى، ومنير المعصوبي كمراسلين.

البند الخامس عشر: التآمر

التفاصيل: أن المتهم المذكور في شهر مايو ١٩٨٩م قد تآمر مع آخر لتنفيذ مخالفة عقوبتها ٣ سنوات فما فوق وذلك أنه بتاريخ ٨٩/٥/١٨ أو ما يقارب لذلك التاريخ توجه له حسن الصيفي، وقال له بأن محمد نصار، من مجموعة الشراطة مطلوب من قبل السلطات بسبب قتل الجنديين أبي سسبورتاس وإيلان سعدون، وقد أمر المتهم حسن هذا بأن يساعد المطلوب (المطاردة) ما استطاع إلى ذلك سبيلاً وكذلك وافق على أن تقوم المجموعة ببناء ملجأ لها.

المدعي العسكري

التاريخ ٨٩/٩/٢٠

شهود النيابة: - ليئور لافي

- ١- المحقق شوكي افرلج
- ٢- صلاح شحادة
- ٣- فرج الغول
- ٤- روجي مشتهى
- ٥- يحيى السنوار
- ٦- مروان عيسى
- ٧- إبراهيم خضر
- ٨- أمين خضر
- ٩- نزار عوض الله
- ١٠- أحمد عليان
- ١١- عز الدين المصري
- ١٢- حسن الصيفي
- ١٣- خالد يوسف الهندي
- ١٤- منير اقطيفان
- ١٥- فايز عبد العال
- ١٦- سلامة الخضري
- ١٧- محمد الخضري
- ١٨- اسماعيل أبو شنب
- ١٩- اسماعيل أشقر
- ٢٠- عوني أبو سيف
- ٢١- يحيى أبو عطا
- ٢٢- صفوت النونو
- ٢٣- خالد الرنتيسي
- ٢٤- موسى أبو حسين
- ٢٥- طلال قويدر
- ٢٦- نبيل الزهارة
- ٢٧- منير معصواي
- ٢٨- البروتوكلات
- ٢٩- توفيق أبو نعيم
- ٣٠- حسن المقادمة
- ٣١- سكومو ايل (محقق)
- ٣٢- ديفيد كباح (محقق)
- ٣٣- ديفيد كوهين (محقق)
- ٣٤- سنيتس شمعون تربيت (محقق)
- ٣٥- يوسي كوهين (محقق)
- ب - رائد فخري عبد الله مصلح
- ٣٦- عبد محمود علي جحا - الشجاعة
- ٣٦- ديفيد تنوري (محقق)
- ج - رؤبين نجار (محقق)
- ٣٧- المحقق: سليمان أبو عبر
- (أقوال الشاهد جحا)
- ٣٨- جهاد محمد يعقوب دبابش
- (غزة - الشيخ رضوان)
- ٣٩- المحقق كان الاعسم
- ٤٠- ناصر عبد العبد راهط حي: ٢٠ بيت ٢٥
- جودة غزة الجديدة
- ٤١- جمال محمد ابراهيم
- ٤٢- تقرير الخبير الدكتور مايه فرونيدي من
- المعمل الطبي الشرعي
- ٤٣- ارموند برتس: المعمل الجنائي

- ٦٥- المحقق: شيبا بريطين
٦٦- الملقب أبو رمزي تقرير القبض والنقل
٦٧- الشرطي شيبا بريطين مع مبرزات
٦٨- نيسيم كدم تقرير
٦٩- تقرير خبير الماكنة (لا يستدعى)
٧٠- عيسى علي النشار
٧١- محمد شمعة
٧٢- إبراهيم يازوري
٧٣- عبد الفتاح دخان
٧٤- صلاح شحادة
٧٥- خالد الهندي
٧٦- غازي عبد العال
٧٧- خضر محجز
٧٨- مجدي عقيل
٧٩- عبد المعطي زقوت
٨٠- فتحي حماد
٨١- خالد حبيب
٨٢- جميل حمامي
٨٣- أكرم شابط
ملاحظة:
كانت النيابة تضع أسماء كل من يحقق معهم أو يرد اسمه في ملف القضية كشاهد من شهود النيابة بدون موافقة أي منهم أو مثوله في المحكمة.

- ٤٤- تقرير الخبير الدكتور ب - ليفي من المعهد الطبي الشرعي
٤٥- تقرير الخبير الدكتور تدجر من المعهد الطبي الشرعي
٤٦- المحقق: شوشان غورا شرطة غزة
٤٧- محمد سعيد محمد عصفور شجاعة جديدة
٤٨- فايز حمود (محقق)
٤٩- جواد توفيق محمد صرورة الشجاعة
٥٠- طوني أبو عودة تحقيقات غزة
٥١- نوال علي عصفور الشجاعة
٥٢- عصام الصالح (محقق غزة)
٥٣- عصام فوزي محمد عصفور / غزة الدرج
٥٤- منير محمد سعيد عصفور الشجاعة
٥٥- محمد الفراء تحقيقات غزة
٥٦- الرائد حسين حماد شرطة خانيونس
٥٧- عبد الرؤوف محمد سالم سليم خانيونس
٥٨- حاتم كلاب خانيونس
٥٩- حاتم محمد سعد الله خانيونس
٦٠- خالد عبد القادر المدهون خانيونس
٦١- قتيبة عبد الهادي سليم خانيونس
٦٢- عامر ديب عامر خانيونس
٦٣- خالد الجالور خانيونس
٦٤- فوزي سليم خانيونس

ملحق رقم (٣)

لدى المحكمة العسكرية في غزة القضية رقم ٨٩/١١٥٢٥
فيما بين: رئيس النيابة العسكرية منطقة غزة المتهم

ضد

وفيما بين: أحمد اسماعيل ياسين - غزة

بواسطة وكلائه المحامون:

فايز أبو رحمة و ١/ وإبراهيم أبو دقة

و ١/ وعادل خليفة و ١/ وناظم عويضة

و ١/ وعبد الكريم شبير و ١/ وعمر البرش

و ١/ وعبد المالك يحيى دهامشة.

الشارع الرئيسي قرب بنك العمال - العين

ص.ب ٢٢٢٦، تلفون ٠٦/٥٧٩١٤٢، الناصرة

المتهم

ردود المتهم على بنود الاتهام

١ - يتعرض المتهم بإجابته هذه للتهمة التي وجهت إليه في لائحة الاتهام وذلك بموجب قرار المحكمة الصادر في ١٩٩٠/١/٣م بعد أن رفضت المحكمة طعن المتهم الأولي حول عدم كونها مؤهلة وذات صلاحية لمحاكمته.

٢ - يعرض المتهم بأنه قد عمل لإقامة حركة المقاومة الإسلامية «حماس» وقد كان ذلك ليس فقط حقه الطبيعي والأولي وإنما واجبه الأساسي كإنسان وكمسلم وكعربي وكفلسطيني حيث أنه ومنذ عشرات السنين يروح وطنه فلسطين وقطاعات عريضة من أبناء الشعب الفلسطيني بما فيه المتهم نفسه تحت نير احتلال غاشم ودخيل.

٣- يزيد المتهم ويضيف أن حركة المقاومة الإسلامية «حماس» التي تدعى فيما بعد على سبيل الاختصار الحركة أو المنظمة هي حركة سياسية في الأساس وهدفها باديء ذي بدء هو ضمان حقوق الشعب الفلسطيني الطبيعية والشرعية بالعيش بسلام وأمان على أرض وطنه فلسطين وقد فضلوا وما زالوا يفضلون سلوك طريق السلام وعدم اللجوء إلى العنف في سبيل تحقيق هذا الهدف ولكن عبثاً.

٤- أن الشعب الفلسطيني على مختلف قطاعاته وبما فيها المتهم نفسه قد أجتث من أرضه ووطنه بقوة العنف وبعد هدم مئات القرى وآلاف البيوت وبطريق الإرهاب والقتل الجماعي تلك الممارسات المستمرة منذ عشرات فهم يتعرضون يومياً للأعمال المذكورة وكل يوم جديد هو عبارة عن حلقة إضافية لسلسلة أعمال الاضطهاد القاسي ودوس حقهم الأساسي كبشر وفي ذات الوقت فهم لا يرون لهذه السلسلة نهاية. احتلال ليليله احتلال واللغة الوحيدة التي خوطب بها المتهم وأبناء شعبه كانت لغة الحرب والقتل والاضطهاد والتشريد.

٥- يؤمن المتهم كما وتؤمن حركة المقاومة الإسلامية بالله عز وجل واسمه في لغتهم السلام وبوحي من هذا الايمان وبأمر من هذه العقيدة التي هي جزء من دينهم وكيانهم كله أصبح السلام لديهم هدفاً مقدساً وبالغ الأهمية وهم ينشدون السلام ليس فقط لأنفسهم ولأبناء شعبهم وإنما لكل الشعوب على وجه الأرض، سلام يهنأ به بنو البشر من حيث هم وبدون أن ينتقص حق أي شعب أو حتى أي فرد.

٦- إن السلام بالنسبة للمنتمين لعقيدة الإسلام وحركة المقاومة الإسلامية وللمتهم ذاته هو الأصل، وإن لجأوا هم إلى القوة وإلى الحرب فإن ذلك يكون في حالات خاصة وكأمر خارج عن القاعدة الأصلية.

٧- يؤمن المنتمون لعقيدة الإسلام كما ويؤمن المتهم والحركة ايماناً لا يرقى إليه الشك وكجزء من عقيدتهم بأن اللجوء إلى الحرب والعنف هدفه واحد ووحيد

وهو القضاء على الظلم والفساد وإقامة العدل مكانه حيث أن الهدف من الاحتراب هو القضاء على الفساد والظلم ذاته وليس القضاء على بني البشر المؤيدين له.

إن المدافعين عن الظلم والعاملين للحفاظ عليه ومنع دحره هم في نظر الإسلام سواء وبغض النظر عن انتمائهم العقائدي أو الديني فمن يدافع عن الظلم ويحاول بالقوة والعنف أن يمنع القضاء عليه تجب محاربته والمتهم والحركة وكل المنتمين للإسلام يحاربونه بمدى كونه عقبة في سبيل القضاء على الظلم والفساد حتى إزالة هذه العقبة نهائياً واضعين نصب أعينهم القضاء على الظلم والفساد وإقامة العدل مكانه وليس الهدف هو القضاء على المدافعين أنفسهم إذ أنه وحالما يصبح القضاء على الظلم محققاً لا تبقى هنالك حاجة للقضاء على المدافعين عنه وهم لم يكونوا هدفاً منذ البداية ولكنهم كانوا عقبة في طريق تحقيق الهدف وعندما توقفوا عن كونهم كذلك لم تبقى هنالك حاجة لمحاربتهم ولا يوجد هناك أي هدف من هذا القبيل.

٨ - يرى المتهم وحركة المقاومة الإسلامية جميع أبناء البشر كمتساوين ويتعاملون معهم على هذا الأساس كما ويأمرهم بذلك دينهم، وهم لا يفرقون عند سعيهم للقضاء على الظلم والفساد ومحاربته بين المدافعين عن الظلم من حيث انتمائهم الديني أو العقائدي، فمن يؤيد الباطل والفساد ويلجأ إلى العنف من أجل الدفاع عنهما والحفاظ عليهما تجب محاربته سواء كان كافراً أو متهم إلى أي دين أو إلى الإسلام نفسه، الأمر الذي يدل دلالة واضحة أن الحرب هي ضد الباطل والعقبات التي تعترض طريق إزالته وليس ضد البشر أنفسهم الذين لم ولن يكونوا هدفاً في حد ذاتهم للحرب أو الاحتراب، وكل ذلك ضمن الحفاظ على المثل الإنسانية الأساسية.

٩ - ليس هذا فقط، ولكن عندما يحارب المتهم وحركة المقاومة الإسلامية وكل المنتمين إلى الإسلام بأمر من دينهم ومصدر عقيدتهم، عندما يحارب هؤلاء الباطل والفساد من أجل إزالته وإقامة العدل مكانه فهم يلجأون وبوحي من

عقيدتهم ودينهم إلى الوسائل المشروعة فقط، ويرفضون الوسائل الأخرى التي نهى عنها الإسلام وعن اللجوء إليها، فمن هذا الدين ومن تعاليمه -دين الإسلام الذي ينتمي إليه المتهم وحركته - تعلم العالم المتنور أجمع ولأول مرة الأسس والمفاهيم الأساسية بكل ما يخص المسموح والممنوع بشأن الحرب وكيف تجب المحافظة على كرامة الإنسان عندما لا يكون هنالك مندوحة من اللجوء إلى هذا الشاذ المدعو «الحرب» فالعاهدات الإنسانية الدولية بكل ما يخص الحرب والسلام والاتفاقيات المعقودة بين الأمم بشأن التحديد من بشاعة الحروب وتقليل أضرارها بالمدنيين والدفاع عن كرامة البشر تتقزم لا بل تتلاشى عندما توضع مقابل تعاليم الإسلام كجزء لا يتجزأ من هذا الدين على المتهم وأبناء حركة المقاومة الإسلامية.

١٠ - لذلك وكما ورد أعلاه وعندما يرى المتهم وحركته الظلم العظيم والفظيع المحدث بهم وبأبناء الشعب العربي الفلسطيني كله سواء أكان مقيماً على أرض فلسطين أو خارجه وحيث أنه لا يمر يوم واحد إلا يأخذ حظه من الضحايا الجديدة وأعمال التشريد والقتل وهدم البيوت ودوس كرامة الإنسان التي تمارس يومياً وباستمرار ضد المتهم وأبناء الشعب الفلسطيني كله بما في ذلك الشيوخ والنساء والأطفال، كل هذا تحت مرأى العالم وسمعه وعندما ترتفع أصوات هذا العالم وأصوات قطاعات عريضة منه قائلة كفى للاحتلال، كفى لهدم البيوت، كفى للاضطهاد على جميع صوره، وليوضع حد للظلم الفظيع الواقع على الشعب الفلسطيني منذ عشرات السنين، كفى للتكرار لحق هذا الشعب الأساسي والمبدئي في تقرير مصيره على أرض وطنه - هذا الحق الذي لا يعترض عليه أحد وأصبح من البدهيات في العرف الدولي - فإن هذه النداءات تصبّطد بأذن صماء للمحتل والمحتلين، وهنا وفي هذا الحال كيف لا يفهم المتهم وأبناء حركة المقاومة الإسلامية أنهم يقفون أمام محتل دخيل غاشم لا يعترف حتى بمجرد وجودهم ولا يفهم إلا لغة العنف والقوة والبنديقية فهي الوسيلة الوحيدة التي يخاطبهم بها؟!!

١١ - هنا وإزاء هذا الوضع اختار المتهم وحركة المقاومة الإسلامية اللجوء إلى حقهم الأساسي والطبيعي في الدفاع عن النفس واختاروا ببساطة كشعب محتل يعيش على أرض وطنه اللجوء إلى ما هو في متناول أيديهم من وسائل المقاومة لهذا المحتل بما فيها الإخلال بالنظام على مختلف صوره معلنين للعالم أجمع سواء كان ذلك عن طريق المظاهرات أو الاضرابات أو قذف الحجارة أو توزيع المناشير أنه قد ضاقت أنفسهم بالمحتل وبالمحتلين وأنه قد آن الأوان لوضع حد لهذا الحال ولخلع نير الاحتلال والاضطهاد عن رقابهم.

١٢ - كذلك وعندما لجأ المتهم وحركته إلى استعمال السلاح فإنهم قد وجهوه إلى الجيش والجنود المحتلين الذين يدافعون عن الاحتلال ويحاولون بقوة السلاح منع القضاء عليه، ذلك الاحتلال الذي يجسد الظلم والفساد والمفروض على المتهم وعلى حركته مقاومتهما لا بل القضاء عليهما، ومن هنا فهم لم يقتلوا ولو طفلاً واحداً أو شيخاً واحداً أو امرأة واحدة، وفي ذات الوقت يرى المتهم وحركة المقاومة لا بل يرى العالم أجمع كيف أنه ومنذ عشرات السنين وفي السنوات الثلاث الأخيرة بشكل خاص «سنوات الانتفاضة» يقوم جيش كامل منظم يصغي إليها أنها دولة متنورة وديمقراطية ليس هذا فقط، لا بل جزيرة متنورة وديمقراطية في بحر من الظلام والاضطهاد والتأخر - كيف قتل هذا الجيش وما زال أعداداً غير محدودة من الشيوخ والنساء والأطفال.

١٣ - يؤمن المتهم وحركة المقاومة الإسلامية بطريق الجدل الحضاري وفض النزاعات بالطرق السلمية وهذا هو موقفهم ليس فقط من قضيتهم وقضية شعبهم بل ومن قضايا الشعوب الأخرى في هذا العالم، وهم لم يرفضوا أية إمكانية جديدة لمحاولة الوصول إلى حل عادل يضمن للشعب الفلسطيني حقوقه العادلة والمشروعة على أرضه، وهم لا يرفضون هيئة الأمم المتحدة والمؤتمرات الدولية كوسيلة لضمان هذه الحقوق ولكنهم يواجهون محتلاً دخيلاً غاشماً لا يؤمن إلا بالقوة ويفخر بطول ذراعه، وهو ينسى في ذات الوقت أن القوة وطول الذراع لن تبقى ملكه إلى الأبد، وسوف يأتي يوم تتبدل فيه موازين القوى

كما هي سنة الحياة، وعندها فقط سوف يفهم قيمة السلام الذي يرفضه الآن ولا يوافق على إعطاء فرصة لتحقيقه لا لنفسه ولا لأبناء الشعب الضعيف المضطهد، شعب المتهم وحركته - الشعب الفلسطيني.

١٤ - لقد أصبح المتهم وحركته ممنوعين من العيش على أرضهم وفي وطنهم مثلهم مثل باقي أبناء الشعب الفلسطيني والمحتل الدخيل الغاشم يريد هذا الوطن بكامله لنفسه ولنفسه فقط، فهو يريد أرض فلسطين نظيفة وخالية من أصحابها وسكانها وأبنائها أبناء الشعب الفلسطيني.

الذين رووا تراب هذه الأرض بدمهم وأخصبوه منذ مئات وآلاف السنين، وهذه ليست سياسته المعلنة فقط، وإنما هذه هي أعماله في الواقع والأهداف التي يسعى إليها بكد ومثابرة، فما معنى أن يكون يهود الفلاشا وروسيا والبلاد الأخرى أصحاب حقوق عادلة تفضل وتفوق حقوق أبناء الشعب الفلسطيني أبناء هذا الوطن وسكانه في العيش على أرض فلسطين بسلام وأمان، وليس هذا إلا أن احتلال أرض الفلسطينيين واقتلاعهم منها وتشريدهم وهدم بيوتهم وقراهم هي هدفه المعلن والوحيد وثمره كد المحتل الصهيوني على مدى عشرات السنين الأخيرة، فهو يعمل على جمع شتات اليهود من كل أرجاء المعمورة ويدعو ذلك إحياء شعب إسرائيل في وطنه ويعمل في الوقت ذاته على تشريد الفلسطينيين في كل أرجاء المعمورة، ويدعو ذلك تحرير الوطن وإنقاذه.

١٥ - أما هذا الموقف العنصري الظالم الذي يجسده المحتل الصهيوني كما ذكر أعلاه فإن المتهم وحركة المقاومة الإسلامية يقفون متحدين ويعلنون أمام العالم أجمع قائلين، تعالوا نعيش في هذا الوطن وعلى أرض فلسطين بكاملها، يعيش كل سكانها مسلمين ونصارى ويهود، يعيشون بمساواة تحت مظلة السماء ودستورها، هذا الدستور الإلهي الذي ضمن المساواة في الحقوق والحياة العادلة لكل من انضوى تحت لوائه حتى الحيوانات يشعر الفارق عمر بواجبه بتسوية الطريق لها ويخشى العقاب إن لم يفعل ذلك، كما وقد ثبت ذلك بالتجربة العملية على طول مئات السنين حيث عاش المسلمون والنصارى واليهود بعدل

وأمان ومساواة تحت هذه المظلة ناعمين بالأمن والأمان، عندها لا يكون هناك ظالم أو مظلوم ولا مضطهد أو مضطهدون، بل تكون السيادة لله ولنظامه العادل الحكيم، فإن كنتم ترفضون إلاّ سلاحاً فإننا لا نرغمكم عليه بقوة أو بأي وجه عنف ما في سبيل الدعوة إلى ما فيه الخير لنا جميعاً موقنين بصحة السير وسلامة المنهج، وفي الوقت ذاته لا نحرم أحداً حقه أو نرغمه على عقيدتنا بل ونحترم مشاعر الآخرين ونضمن حقوقهم كما يفرض ذلك علينا ديننا الحنيف، كيف لا وأن الحرية والمساواة والعدل ومقاومة الظلم الفساد هي من أسس عقيدتنا التي نوقن أننا لا نستقيم على إسلامنا إن لم نكن مخلصين لها عاملين على ضمانها لنا وللآخرين قلوا أو كثروا.

١٦ - يضيف المتهم بأنه رغم حالته الصحية، وكونه مشلولاً معاقاً في كل أعضاء جسده سوى عقله وعينيه وبقية من قوة في أصابع يده اليمنى تمكنه بصعوبة من الإمساك بالقلم، وحيث أنه يعاني أيضاً من ضيق النفس وآلام في رنتيه وأذنيه، وأزمة صدرية وحساسية زائدة في رأسه ووجهه ومعظم أجزاء بدنه، بما فيها الصعوبة البالغة في الهضم والأمساك الزائد والبواسير، ورغم أن كل ذلك معروفاً جيداً للسلطات وكل المسؤولين فإنهم لم يتورعوا وفي اليوم الأول لاعتقاله بتاريخ ٨٩/٥/١٨ وعندما أنكر تهماً وجهت إليه، بدأ المحققون بلطمه على وجهه ووجنتيه، وقرصه في بطنه ولي العروق عروق الدم في رقبته، مما أدى إلى فقدانه الوعي وشل كل حركته، وبقاء البقع الزرقاء على جلده وبدنه، كذلك فإنه على طيلة أربعة أيام كاملة لم يسمح له بالنوم أو الاستراحة مطلقاً الأمر الذي أدى إلى سقوطه عن الكرسي إلى الأرض مغمى عليه وفاقداً لأدنى قدرة للتركيز أو التحكم في حواسه وبدنه، حتى تورمت قدماه وكل جسده وأصبحت حالته في غاية الخطورة، وعندها وأثر رؤية طبيب السجن له أمر هذا الأخير بتوفير النوم والراحة له، ونقل أيضاً إلى مستشفى سجن الرملة للعلاج والاستراحة التي استمرت أياماً طويلاً، كل هذا بعد أن أخذت منه إفادات بدون أي تحذير أو إيقافه على حدة بحرية الكلام أو الامتناع عنه، رغم ما كتب هناك وكان قد جرى تحذير

وتخيير، وقد أجبر على التوقيع على أقوال كانت معظمها معروفة سلفاً للمحققين، وما طلب من المتهم هو المصادقة على ما جاء فيها فقط والإقرار بصحتها، وهو بالفعل قام بذلك بل أجبر على القيام بذلك، وصادق على صحة أمور كان منها الصحيح وكان منها البعيد عن الصحة أيضاً، على رأس طاقم التحقيق كان يقف المكنى أبو داوود، وكان معه أيضاً ستيف، أبو ربيع، أبو ميني، أبو عوني وسامي.

١٧- ومن هناك إلى التعرض الأكثر دقة لحيثيات التهم وتفاصيلها:
التهمة الأولى - أ-: العضوية في منظمة غير مشروعة المسماة «مجد» وذلك منذ سنة ١٩٨٧م.

لم يكن هنالك تنظيم بمعنى الكلمة وكما يظهر من الاتهام، ولكنه تسمية داخلية لبعض الفعاليين المحدودي العدد، اثنان في الأساس هما اللذان سميا أنفسهم بهذا الاسم، والمتهم لم يكن عضواً في هذا التنظيم هذا إن صح التعبير بأنه كان هنالك تنظيم غير قانوني بلغة القانون، ويضيف المتهم بأنه إن ثبت وجود مثل ذلك التنظيم فإن التنظيم المذكور لم يكن منظمة غير مشروعة.

أهداف مجد وفعالياته كما هو مبين في لائحة الاتهام، هي جمع المعلومات السرية عن المتعاونين مع السلطة، تجار السموم والدعارة والأعمال المنافية لروح الإسلام، التعرض لهؤلاء الأشخاص والأضرار بهم وبأموالهم وتوزيع المنشورات التحريضية، كل هذا غريب عن التهمة وزائد، حيث أنه يعود إلى نشاطات قانونية تماماً، لأنه لم يكن هنالك أي تنظيم وإن كان هنالك تنظيم فإنه قانوني، وعلى كل حال فإن المتهم غير مسؤول عن مثل تلك الأعمال، ولم يكن له بها أي ضلع مباشر حتى لو افترضنا أنه قد علم بأشياء بعد حدوثها.

ب - العضوية في تنظيم المجاهدين الفلسطينيين الذي يهدف إلى التزود بالسلح والتدريب عليه، من أجل القيام بأعمال التضير والحرب ضد السلطة الإسرائيلية وجيشها، وأيضاً تنفيذ مثل تلك العمليات في الواقع كما جاء في لائحة الاتهام - يقول المتهم مرة ثانية بأنه لم يكن هنالك تنظيم منفرد أو تنظيم

غير مشروع وعلى كل حال فالمتهم لم يكن عضواً في هذا التنظيم وإن كان قد سمح أحياناً عن عمليات وعاملين تعود على حسب زعم لائحة الاتهام لأعضاء في ذلك التنظيم، ليس هذا فقط ولكن ما قيل من أن هذا التنظيم أقيم سنة ١٩٨٧م هو عار عن الصحة علماً بأن المتهم كان قد حوكم مع آخرين على فعاليات في تلك الفترة ولا يجوز الرجوع واتهامه بذات التهم من جديد.

ج - نعم لقد أسس المتهم حركة المقاومة الإسلامية «حماس» وكان عضواً فيها وهذا هو ليس حقه الطبيعي فقط بل واجبه وواجب كل من يقع تحت الاحتلال، وهو لم يقترف بذلك أي ذنب ولم يرتكب أية مخالفة، فلا توجد هنا أية تبعية قانونية أو مجال لتهمة جزائية على الأخص، وهو يعود على طعنه في صلاحية هذه المحكمة لمحاكمته وهي غير مؤهلة إذ أنها ذراع لجيش محتل وحيث أن الاحتلال كله ومن أساسه هو إجراء غير شرعي وغير قانوني.

يضيف المتهم بأنه لو افترضنا وجود مثل تلك الصلاحية القانونية الشكلية كما جاء في قرار هذه الهيئة الموقرة في قرارها السابق بتاريخ ٩٠/١/٣ فإنها مع ذلك تبقى فاقدة لأي حق أدبي أو خلقي لمحاكمته، وهذا لسببين:

١ - لقد قام المتهم وحركته بواجبهم البدني والأساسي العادل، وهم لم يرتكبوا بذلك أية جريمة أو مخالفة قانونية، ولا يملك الجيش المحتل الظالم الذي يقف أمامهم أي حق خلقي في أن يجعل من نفسه قاض يحاكمهم.

٢ - لقد قام المتهم وحركته بممارسة حقهم الطبيعي والبدني الذي لا يتعارض مع أي قانون أو قياس خلقي، ذلك هو حق الدفاع عن النفس، حيث أنهم يقفون كمواطنين عزل أمام جيش محتل غاشم لم يكلمهم ولم يكلم شعبهم منذ عشرات السنين إلا من فوهة البندقية هذا الجيش الذي قتل من أبناء الشعب الفلسطيني من لا يعلم عددهم إلا الله، هدم بيوتهم وعاث خراباً في وطنهم كله، كل هذا دون أن يرى لسلسلة أعمال الاضطهاد والتعذيب التي يمارسها ضدهم وضد أبناء شعبهم أية نهاية.

فيما يخص أهداف حركة حماس يقول المتهم:

أ - تحرير أرض فلسطين وإعادتها إلى حضن الإسلام عن طريق الجهاد ضد اليهود الصهيونيين: نعم هذا هو هدف الحركة، وحققها الطبيعي الذي لا اعتراض عليه لا بل حق المتهم والشعب الفلسطيني كله، أن يقاوموا الاحتلال وأن يعملوا على استعادة حقوق الشعب وأرضه وضمان حقه بالعيش في سلام واطمئنان على أرض وطنه فلسطين، مع ذلك وكما ورد أعلاه (بنود ١٣، ١٤) كانوا وما زالوا يفضلون طريق السلام وحقن الدماء كما يليق بالشعوب المتحضرة، من أجل ضمان الحقوق المذكورة - المتهم وحركته يعارضون سفك دماء البشر جميعاً من حيث هم، وكانوا وما زالوا يحرصون كل الحرص على وضع حد لسفك الدم المتواصل، حيث سفك دم الشعب الفلسطيني وما زال منذ عشرات السنين، ولكن كل من لم يفقد البصيرة يرى أن الدولة المحتلة ليست فقط لا تريد ذلك، لا بل تركز كل قوتها وطاقاتها وتأثيرها وكل مواردها من أجل منع إمكانية من هذا القبيل.

ب - الجهاد ومقاومة العدو الصهيوني هي واجب ديني ملقى على عاتق كل مسلم من حيث هو: هذا هو الواجب الشرعي والديني والحق الطبيعي والأساس لكل شعب في مقاومة المحتل - ولا حاجة لأحكام ذلك في لائحة الاتهام - وليس هذا هدفاً في حد ذاته، وإنما الهدف هو القضاء على الظلم والفساد المتمثل في الاحتلال حتى وإن كان السبيل الوحيد إلى ذلك هو محاربة من يدافعون عنه وهم المحتلون الصهيونيون أنفسهم.

ج - المعارضة الكاملة لكل مبادرة سلام من حيث هي تتضمن التنازل عن قسم ما من أرض فلسطين واتخاذ السبيل الوحيد الذي لا ثاني له - الجهاد لاستعادة الأراضي:

كما سبق وذكر أعلاه فإن المتهم وحركته «لا يعارضون معارضة كاملة كل مبادرة سلام من حيث هي» وإنما العكس هو الصحيح، ولكن الأمر اليقين كما ذكر أعلاه هو أن المحتل ودولته هم الذين يضعون كل ثقلهم في مقاومة كل إمكانية حتى ولو كانت إمكانية نظرية لاستتباب السلام على أرض فلسطين، سلام يتمتع به كل سكانها.

د - فرض الواجب الشخصي على كل أعضائها لمصادمة العدو الصهيوني: يعرف المتهم وحركته حقهم الطبيعي وواجبهم الشرعي في المناضلة عن حقوقهم وحقوق أبناء شعبهم ولا حاجة لفرض مثل هذا الواجب على الأعضاء، واقحام هذه الفقرة في لائحة الاتهام هي زائدة ولا مبرر لها.

هـ - حركة المقاومة الإسلامية هي بمثابة جيش في خدمة كل دولة أو منظمة تتبنى الاسلام كطريق حياة لها:

ما هي صلة هذا النص الجميل الذي قد يكون صحيحاً وقد لا يكون كذلك حسب الظروف الموضوعية وفهم النصوص الشرعية وتفسيرها بلائحة الاتهام.

و - الانسجام في أعمال المقاومة في المناطق المحتلة كجزء من النضال وكوسيلة لجذب الجماهير إلى صفوف الحركة، مستعملة بذلك جهاز متشعب لتوزيع المناشير، المجلات والميثاق التي من شأنها تحريض سكان المناطق للعمل في نطاق الحركة:

حقاً إن المتهم وحركته قد تمازجوا في ثورة المناطق المحتلة وانتفاضتها كما هو مبين أعلاه، معلنين للعالم أجمع عن رفضهم للاحتلال وكوسيلة لضمان الهدف الأساسي ألا وهو استعادة الحق الطبيعي والشرعي لهم ولكل أبناء الشعب الفلسطيني في العيش بأمان واطمئنان على أرضهم وفي ربوع وطنهم فلسطين، وليس في ذلك أي جرم أو موضوع لمخالفة قانونية أو جزائية كما سبق وفصل أعلاه.

أجنحة العمل التابعة للحركة - حماس:

١ - حقاً إنه كان للحركة وما زال - جناح أمني عمل ويعمل حتى الآن على جمع المعلومات الاستخبارية عن كل ما يدور في الانتفاضة وعن المتعاملين مع السلطات المحتلة، وعلى تنسيق ونقل هذه المعلومات بين أجنحة حماس في طباعة ونشر منشورات حماس وكتابة الشعارات المعادية للاحتلال، وهذا ليس طبيعياً وشرعياً فقط، وإنما في ذات الوقت لا يكون موضوعاً لأي اتهام جنائي أو جزائي.

ب - الجناح العامل بأمور الانتفاضة:

حقاً أن حركة حماس قد عملت واشغلت مؤيديها بأعمال الانتفاضة المختلفة المخلة بالنظام العام مثل إقامة الحواجز، قذف الحجارة، كتابة الشعارات المعادية للاحتلال والمحتلين، ومنع العمال من الخروج إلى العمل حسب الحاجة، ويضاف بأنه لم تكن هنالك تقريباً أية حاجة في المنع، لأن العمال استجابوا للاضرابات برغبة كاملة وعن طيب خاطر.

ج - الجناح العسكري: وهو ما يكون استمراراً لتنظيم المجاهدين الفلسطينيين الذي عمل كذراع منفرد وهدفه تدريب أعضائه على السلاح وتحضير وسائل الحرب المبتكرة وتنفيذ العمليات ضد قوات الأمن.

تنظيم المجاهدين الفلسطينيين أقيم قبل حماس وهو ليس جزء منها أو ذراع لها، وكذلك بعد إقامة حماس فقد استمر تنظيم المجاهدين الفلسطينيين بالعمل باستقلالية تامة، وهو لم يكن أبداً جزءاً من حماس أو جناحاً عسكرياً لها. التهمة الثانية: نعم لقد أسس المتهم ووقف على رأس حركة حماس، ولكنه لم يؤسس تنظيم المجاهدي الفلسطيني ولا تنظيم مجد ولم يكن رئيساً لأي منها، وكما سبق وورد فلم يكن هنالك تنظيماً باسم مجد كما تصفه لائحة الاتهام، ولكن حقاً أن عناصر مختلفة كانت قد اطلعت المتهم على أعمالها بعد حدوث هذه الأعمال على الأغلب، وكذلك فإن المتهم لم يكن مسؤولاً عن أعمال هذين التنظيمين وأعمالهم لم تكن منوطة بموافقة مسبقة منه.

التهمة الثالثة: يعرض المتهم بأنه يعتبر حجة في الأمور الشرعية والاجتماعية، وأن الكثيرين ومن أوساط مختلفة قد استشاروه في الأمور الدينية وغير الدينية، ومن ضمنهم المذكورون في هذا البند من لائحة الاتهام، ولكنه لم يؤسس التنظيم المدعى به هناك، وحتى لو تشاوروا معه بشأن أعمالهم كما ذكر هناك، فإن ذلك قد حدث على الأغلب بعد حدوث تلك الأعمال وعلى كل حال ليس بنافع كونه رئيساً للتنظيم أو مسؤولاً عن أعماله.

التهمة الرابعة: يعود المتهم على ما ورد في رده على التهمة الأولى (ج) وعلى

التهمتين الثانية والثالثة أعلاه، يضيف المتهم بأنه ليس صحيحاً بأنه قد منع الإعلان عن خطف الجندي وقتله، أو البدء بمفاوضات مع السلطات في هذا الموضوع، وأن هذه الأمور قد علم بها بعد اعتقاله فقط.

التهمة الخامسة: حقاً أن المتهم قد أسس وكان فعالاً في حركة حماس كما جاء أعلاه، ولكن ليس صحيحاً ما ورد وكأن المتهم اقترح اللجوء إلى السلاح الناري، كذلك فإنه ليس صحيحاً ما ورد في التهمة وكأن السيد يوسف اسلام (كات ستيفنس) قد حضر إحدى جلسات إدارة حماس التي كانت تقام مرة كل شهرين أو ثلاثة، ولا يعقل أن يستدعى لحضور مثل تلك الجلسات، كذلك فليس صحيحاً أنه قد طلب أو استلم من السيد يوسف المذكور أية أموال.

كذلك فإن المتهم يضيف بأنه حقاً قد وصلت أموالاً وتبرعات ولكن ليست المبالغ الخيالية المذكورة في التهمة، وما وصله من هذا القبيل وزع حسب الحاجة وعلي الأغلب لعائلات المتضررين وللمحتاجين.

ليس صحيحاً أن كلاً من السادة فرج الغول أو اسماعيل الأشقر كان مسؤولاً عن إحدى المناطق في حركة حماس.

التهمة السادسة: يعود المتهم على ما ورد أعلاه في رده على التهمة الأولى (ج) والتهمتين الثانية والثالثة، وليس صحيحاً بأن المتهم كان قد حدث الآخرين عن أي كان بأنه عميل وغارق بأعمال غير خلقية، أو أنه كان بينه وبينهم أي اتفاق أو بحث بخصوص قتله.

تحتوي هذه التهمة كما ويحتوي الكثير من التهم الأخرى سرد قصصي وأقاصيص ليست زائدة فقط ولكنها في ذات الوقت عارية عن الصحة.

الفهرس

تمهيد

الفصل الأول:

الفصل الثاني:

الفصل الثالث:

الفصل الرابع:

الفصل الخامس:

الفصل السادس:

الفصل السابع:

الفصل الثامن:

الملاحق

ملحق رقم ١:

ملحق رقم ٢:

ملحق رقم ٣:

ولادته ونشأته

ممارسة العمل

حرب ١٩٦٧م وما بعدها

الاتجاه للمؤسسات

معالم بارزة في شخصية الشيخ أحمد ياسين

العمل العسكري في حياة أحمد ياسين

قرار الانتفاضة

المحاكمة

لائحة اتهام الشيخ أحمد ياسين في قضية ١٩٨٤م

العسكرية

لائحة اتهام الشيخ أحمد ياسين في قضية ١٩٨٩

الرد القانوني المقدم من الشيخ أحمد ياسين ضد

لائحة الاتهام الموجهة له عام ١٩٨٩م.